

Distr.: Limited  
23 October 2000  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة الخامسة والخمسون

اللجنة الأولى

البند ٧٣ (ن) من جدول الأعمال

نزع السلاح العام والكامل: المنطقة الخالية من الأسلحة

النوية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاحة

إثيوبيا، الأرجنتين، إريتريا، إكوادور، إندونيسيا، أنغولا، أوروغواي، أوغندا، إيران (جمهورية-الإسلامية)، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، البرازيل، بربادوس، بروني دار السلام، بليز، بنما، بنن، بوتسوانا، بوركينافاسو، البوسنة والهرسك، بوليفيا، بيرو، تايلند، ترينيداد وتوباغو، توغو، تونس، جامايكا، جزر البهاما، جزر سليمان، جزر القمر، جمهورية تنزانيا المتحدة، الجمهورية الدومينيكية، جنوب أفريقيا، جيبوتي، الرأس الأخضر، زامبيا، زمبابوي، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، سانت كيتس ونيفس، السلفادور، سنغافورة، السنغال، سوازيلند، السودان، سورينام، سيراليون، شيلي، غابون، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، غينيا، غينيا - بيساو، فنزويلا، فيجي، فييت نام، قيرغيزستان، الكاميرون، كوت ديفوار، كوستاريكا، كولومبيا، الكونغو، كينيا، ليبيريا، مدغشقر، مصر، المكسيك، المملكة العربية السعودية، منغوليا، موزامبيق، ناميبيا، نيكاراغوا، نيوزيلندا، هايتي، هندوراس: مشروع قرار منقح

المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاحة

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٤٥/٥١ بء المؤرخ ١٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، و ٣٨/٥٢ نون المؤرخ ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ٧٧/٥٣ فاء المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ٥٤/٥٤ لام المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩،

وإذ ترحب باعتماد هيئة نزع السلاح في دورتها الموضوعية لعام ١٩٩٩ نصا معنوناً: "إنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية على أساس الترتيبات التي يجري التوصل إليها بحرية فيها بين دول المنطقة المعنية"<sup>(١)</sup>،

وقد صممت على الإزالة الكاملة للأسلحة النووية،

وقد صممت أيضاً على مواصلة الإسهام في منع انتشار الأسلحة النووية بجميع جوانبه، وفي عملية نزع السلاح العام الكامل في ظل رقابة دولية صارمة وفعالة، لا سيما في ميدان الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة الدمار الشامل، بغية تعزيز السلم والأمن الدوليين، وفقاً لمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،

وإذ تشير إلى الأحكام المتعلقة بالمناطق الخالية من الأسلحة النووية الواردة في الوثيقة الختامية لدورة الجمعية العامة الاستثنائية العاشرة<sup>(٢)</sup>، وهي أول دورة استثنائية مكرسة لنزع السلاح،

وإذ تؤكد أهمية معاهدات ثلاثيلوكو<sup>(٣)</sup>، وراروتونغا<sup>(٤)</sup>، وبانكوك<sup>(٥)</sup>، وبيليندا<sup>(٦)</sup>، المنشئة لمناطق خالية من الأسلحة النووية، وكذلك معاهدة انتاركتيكا<sup>(٧)</sup>، بالنسبة للهدف النهائي، في جملة أمور، المتمثل في تحقيق عالم خال تماماً من الأسلحة النووية،

وإذ تؤكد على قيمة تعزيز التعاون بين أطراف معاهدات المناطق الخالية من الأسلحة النووية من خلال آليات مثل الاجتماعات المشتركة للدول الأطراف والموقعة ومراقبي تلك المعاهدات،

وإذ تشير إلى مبادئ وقواعد القانون الدولي المنطبقة فيما يتعلق بحرية أعالي البحار وبحقوق المرور في المجال البحري، بما فيها تلك الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار<sup>(٨)</sup>،

(١) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، الملحق رقم ٤٢ (A/54/42)، المرفق الأول.

(٢) القرار د/١٠ - ٢.

(٣) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد رقم ٦٣٤، العدد رقم ٩٠٦٨.

(٤) انظر حولية الأمم المتحدة لنزع السلاح، المجلد رقم ١٠، ١٩٨٥ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.86.IX.7، التذييل رقم ٧).

(٥) المعاهدة المتصلة بمنطقة جنوب شرق آسيا الخالية من الأسلحة النووية.

(٦) A/50/426، المرفق.

(٧) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد رقم ٤٠٢، العدد رقم ٥٧٧٨.

(٨) الوثائق الرسمية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار، المجلد رقم ١٧ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.84.V.3)، الوثيقة A/CONF.62/122.

١ - **ترحب** باستمرار إسهام معاهدة أنتاركتيكا<sup>(٧)</sup>، ومعاهدات ثلاثيلوكو<sup>(٣)</sup>، وراروتونغا<sup>(٤)</sup>، وبانكوك<sup>(٥)</sup>، وبيليندايا<sup>(٦)</sup> في إخلاء نصف الكرة الجنوبي بأسره والمناطق المتاخمة له المشمولة بتلك المعاهدات من الأسلحة النووية؛

٢ - **تدعو** جميع دول المنطقة إلى التصديق على معاهدات ثلاثيلوكو وراروتونغا وبانكوك وبيليندايا، وتهيب بجميع الدول المعنية مواصلة العمل معا بهدف تيسير انضمام جميع الدول ذات الصلة التي لم تنضم بعد، إلى بروتوكولات معاهدات المناطق الخالية من الأسلحة النووية،

٣ - **ترحب** بالخطوات المتخذة لإبرام معاهدات أخرى لمناطق خالية من الأسلحة النووية على أساس ترتيبات يجري التوصل إليها بحرية فيما بين دول المنطقة المعنية، وتهيب بجميع الدول أن تنظر في جميع المقترحات ذات الصلة، بما في ذلك تلك الواردة في قرارات الجمعية العامة المتعلقة بإنشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط وجنوب آسيا؛

٤ - **واقنتاعا منها** بالدور الهام للمناطق الخالية من الأسلحة النووية في تعزيز نظام عدم انتشار الأسلحة النووية وفي توسيع مناطق العالم الخالية من الأسلحة النووية، مع الإشارة بصورة خاصة إلى مسؤوليات الدول الحائزة للأسلحة النووية، وتهيب بجميع الدول أن تدعم عملية نزع السلاح النووي والعمل على الإزالة الكاملة لجميع الأسلحة النووية؛

٥ - **تهيب** بالدول الأطراف الموقعة على معاهدات ثلاثيلوكو، وراروتونغا، وبانكوك، وبيليندايا، أن تقوم، متابعة للأهداف المشتركة المتوخاة في تلك المعاهدات وتدعيما لمركز منطقة نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة كمناطق خالية من الأسلحة النووية، باستكشاف وإعمال المزيد من سبل ووسائل التعاون فيما بينها وبين وكالاتها المنشأة بمعاهدات؛

٦ - **ترحب** بالجهود القوية التي تُبذل فيما بين الدول الأطراف والموقعة على تلك المعاهدات من أجل تعزيز أهدافها المشتركة وترى أنه يمكن، بغرض دعم الأهداف المشتركة المتوخاة في تلك المعاهدات، عقد مؤتمر دولي للدول الأطراف والموقعة على المناطق الخالية من الأسلحة النووية؛

٧ - **تشجع** السلطات المختصة لمعاهدات المناطق الخالية من الأسلحة النووية على تقديم المساعدة إلى الدول الأطراف والموقعة على تلك المعاهدات تيسيرا لإنجاز هذه الأهداف؛

٨ - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والخمسين البند المعنون "المنطقة الخالية من الأسلحة النووية في نصف الكرة الجنوبي والمناطق المتاخمة".